

الحسن اذ فيه التوربة وفيه من المحسات البديعية **قول** فصرن كسرت
وزنا وصعق ويجوز تخفيف الباء الموحدة **قول** ولد يوم الاثنين هو
المعتد لما روي مسلم انه صلى الله عليه ولم يسئل عن صيام يوم الاثنين
فقال ذلك يوم ولد فيه وانزلت عليه النبوة اي اول يوم اوحى اليه
فيه قال بعض المحققين بل كانت اطوارها اي حواله كلها اثني عشر وروى
الامام احمد في مسنده عن ابن عمير قال ولد النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين واستنئى يوم الاثنين وولد المدينة يوم الاثنين
ورفع الحجر يوم الاثنين واطوار انتقاله صلى الله عليه وسلم وجوبا
وهجرة وبنوة و وفاة وغير ذلك كانت خاصة بيوم واحد وهو يوم الاثنين
انتهى من حشم الشوائب ولعله سقط في ما قبل الكاتب وتوفي يوم الاثنين
بدليل اخر الحديث فتأمل واما القول بانه ولد يوم الجمعة فهو ضيق
جدا **قول** الا شهرانه ولد في شهر ربيع الاول مقابل الا شهر ما قبل
انه ولد في رمضان او في ربيع الثاني او في المحرم يوم عاشوراء او في رجب
او في صفر فاول هو الذي عليه المعول وكان المولد الشريف في ذلك
اليوم السعيد عند طلوع الفجر اي عقب طلوعه وهو وقت البركة
ان كان الشخص مستيقظا سواء كان مستغفلا بالذنبا وبالاخرة او غير
مستغفلا بشيء قال صلى الله عليه وسلم بورك لامي في بكونها اي تكبيرها
فهو مصدق بكربكوا اي تكبيرا قال العلامة الشوائب بعد ايراد
الحديث وكان المناسب بورك لامي في تكبيرها الا ان يقام مقامه
اكتفاء باللازم لانه يلزم من البكور البكرة انتهى وفيه نظر فتأمل
هنا وفي مولد العلامة المدايني ان المولد الشريف كان في فصل
الربيع ونصر بحارته وولادته في فصل الربيع الذي هو اعلى
الفصول واجسها اول قدا جاد من نظم هذا المعنى وقال
يقول لنا لسان الحال منه **قول** الحق بعدد للسميع
توحي والزمان وشهر وضعي **قول** ربيع في ربيع في ربيع

من التي تترجمه اعول
الشرايع واحسنها صح

التي

التي **قول** في ثمانية قال الشوائب الجامع بين القولين ان العرب كانت اذا
ولد لهم غلام لا يظفرون ولا وقه الا بعد ايام فعمل هذا يكون المصطفى
صلى الله عليه وسلم ولد لثمان من ربيع الاول ولم يظفر للناس الا في الليلة
الثانية عشر انتهى ونقل عن بعضهم انه صلى الله عليه وسلم ولد في فضل
الربيع قال وغيره ان خلاصته فصول الدهور وانه موسم الرزاق
والزهو انتهى ويؤخذ من كلام بعضهم انه كان لعشرين من ربيع
الحمل وهو توافق اول نيسان او اواخر ربيع اول **قول** والفتوى
انه ولد بمكة ولا يجوز اعتنا بغيره بل بالغ بعضهم وقال ان اعتقاد
غيره كفر وهو من ذهب الامام الشافعي وذكر المصنف في ثم الهمة انه يجب
على الانسان ان يعلم ولده ان النبي صلى الله عليه وسلم ولد بمكة وتربى
بها وهاجر منها الى المدينة وتوفى بها ودفن بها انتهى بتصرف انتهى
شراوى **قول** اخبر ان بعج الحاء المجمة بعدها خمسة ساكنه فزلى
فراء مفتوحات فالف فنون وهناك قول اخر بان الذي وقف مسجد
زيد في روضة الرشيد رحمه الله تعالى **قول** فاعتقها لما بشرته
وقبل اعتقها قبل ذلك وقيل بعدة كما في **قول** كما جوزي عمه ابو
طالب انه كقدر ما فيه وان ابا طالب ناج من العذاب ببركة النبي
صلى الله عليه وسلم ثم رأت يفيض الهوامش الصحيحة ما نصبه قوله
كما جوزي عمه ابو طالب انه فانه كان في عمران من النار فنقل في مختص
منها قال بعضهم ولعل هذا كان قبل احسانه واما انه به صلى الله عليه وسلم
والانقضاء ذلك عند اهل الحقيقة كما قاله الكعربي وكان بعضهم
يقول الذي تلقى اسمه عليه ان ابا طالب احياه الله تعالى وآمن به
صلى الله عليه وسلم قلت ورايت في روج البيان الصريح بذلك
غدره والله على كل شيء قدير انتهى بالحرف وروج البيان ان اسم كتاب
تفسير القرآن العظيم للعلامة السمعيل حقي رحمه الله تعالى
قول ثم ارضعته حليمة السعدية نسبة الى سعد وهو الجد

فتحناح